



## المجلس — الدورة ٢٢٢

### الجلسة الخامسة

(جلسة افتراضية يوم الاثنين الموافق ١/٣/٢٠٢١، الساعة ١٤,٣٠)

### موجز القرارات

### جلسة مفتوحة

#### بيان وزير النقل الكندي

١- رحّب المجلس بحضور معالي السيد عمر الغبرا، وزير النقل الكندي، الذي ألقى بياناً عن التقدم المُحرز في تنفيذ مبادرة "الأجواء الأكثر أمناً" وكذلك التطورات الأخيرة المتعلقة بالتحقيق في إسقاط الطائرة التابعة للخطوط الجوية الدولية الأوكرانية على متن الرحلة رقم PS752. كما رحّب المجلس بحضور سعادة السيد أندريه شيفتشينكو، سفير أوكرانيا في كندا.

٢- وبعد النظر في هذه المسألة، قام المجلس بما يلي:

أ) أعرب عن تقديره لوزير النقل الكندي ولحكومة كندا فيما يخص مبادرة "الأجواء أكثر أمناً"، وفي هذا الصدد، أكد مجدداً التزام الإيكاو بدعم تنفيذ هذه المبادرة؛

ب) ذكّر بأنه ستتاح له خلال الدورة المقبلة فرصة العودة إلى النظر بشكل أكثر تفصيلاً في المسائل المثارة، بالنظر إلى إدراج البند "تقرير مرحلي عن الأعمال المتعلقة بمناطق النزاع ومبادرة "الأجواء الأكثر أمناً" ("Safer Skies") في برنامج العمل للدورة ٢٢٣؛

ج) شدّد على أن الاهتمام بأسر الضحايا ينبغي أن يظل في صميم الاعتبارات في سياق العمل الجاري بشأن هذه المسألة، وأكد على ضرورة أن تواصل الإيكاو العمل مع الدول الأعضاء وقطاع الطيران بخصوص الجهود المتعلقة بإدارة المجال الجوي و"القواعد والتوصيات الدولية" المتصلة بمناطق النزاع، لتحقيق الهدف النهائي المتمثل في ضمان عدم تكرار وقوع هذه المآسي؛

د) أحاط علماً بأن مسودة التقرير النهائي قد أرسلت للتشاور مع الدول المشاركة، وفي هذا الصدد، حتّ جمهورية إيران الإسلامية على نشر التقرير في التحقيق عن إسقاط الطائرة التابعة للخطوط الجوية الدولية الأوكرانية على متن الرحلة رقم PS752 في أقرب وقت ممكن ووفقاً لأحكام الملحق الثالث عشر "التحقيق في حوادث ووقائع الطائرات".

### اعتماد التعديل رقم (١٠٨) على الملحق الثامن

- ٣- نظر المجلس في هذا البند استناداً إلى ورقة العمل C-WP/15147 التي قدّمت اقتراحاً من "لجنة الملاحة الجوية" فيما يخص التعديل رقم (١٠٨) على الملحق الثامن "صلاحية الطائرات للطيران".
- ٤- وأُحيط علماً بأن "لجنة الملاحة الجوية" بعد أن درست الظروف الفنية المرتبطة بتنفيذ التعديل، رأت أن تاريخ وجوب التطبيق المقترح والمتمثل في ٢٦/١١/٢٠٢٦ سيكون مناسباً لتنفيذ التعديل رقم (١٠٨) على الملحق الثامن.
- ٥- وبعد النظر في هذه المسألة، وافق المجلس بأغلبية ٣٦ صوتاً دون اعتراض ودون امتناع أي عضو عن التصويت:
- أ) اعتمد التعديلات على التعاريف و"القواعد والتوصيات الدولية"، بالشكل الوارد في المرفق (ج) بورقة العمل، بوصفها التعديل رقم (١٠٨) على الملحق الثامن؛
- ب) وافق، في إطار التعديل المذكور، على تعديل الملاحظات بالشكل الوارد في المرفق "ج" بورقة العمل؛
- ج) وافق على قرار الاعتماد بالشكل الوارد في المرفق (د) بورقة العمل؛
- د) وافق، في إطار التعديل المذكور، على تعديل التمهيد الذي يتصدّر الملحق الثامن وذلك بالشكل الوارد في المرفق (هـ) بورقة العمل.

### اعتماد التعديل رقم (٩٠) على المجلد الخامس من الملحق العاشر

- ٦- نظر المجلس في هذا البند استناداً إلى ورقة العمل C-WP/15148 التي قدّمت اقتراحاً من "لجنة الملاحة الجوية" فيما يخص التعديل رقم (٩٠) على المجلد الخامس "استخدام طيف الترددات اللاسلكية في مجال الطيران" من الملحق العاشر "اتصالات الطيران".
- ٧- وأُحيط علماً بأن "لجنة الملاحة الجوية" بعد أن درست الظروف الفنية المرتبطة بتنفيذ التعديل، رأت أن تاريخ وجوب التطبيق المقترح والمتمثل في ٢٦/١١/٢٠٢٦ سيكون مناسباً لتنفيذ التعديل رقم (٩٠) على المجلد الخامس من الملحق العاشر.
- ٨- وبعد النظر في هذه المسألة، وافق المجلس بأغلبية ٣٦ صوتاً دون اعتراض ودون امتناع أي عضو عن التصويت:
- أ) اعتمد التعديلات على التعاريف و"القواعد والتوصيات الدولية" بالشكل الوارد في المرفق (ج) بورقة العمل، بوصفها التعديل رقم (٩٠) على المجلد الخامس من الملحق العاشر؛
- ب) وافق، في إطار التعديل المذكور، على تعديل الملاحظات والإضافات، بالشكل الوارد في المرفق (ج) بورقة العمل؛
- ج) وافق على قرار الاعتماد بالشكل الوارد في المرفق (د) بورقة العمل؛
- د) وافق، في إطار التعديل المذكور، على التعديل الذي يتصدّر المجلد الخامس من الملحق العاشر، بالشكل الوارد في المرفق (هـ) بورقة العمل.

### اعتماد المجلد السادس الجديد من الملحق العاشر

- ٩- نظر المجلس في هذا البند استناداً إلى ورقة العمل C-WP/15149 التي قدّمت اقتراحاً من "لجنة الملاحة الجوية" لاعتماد مجلد جديد للملحق العاشر "اتصالات الطيران"، هو المجلد السادس تُنظَّم الاتصالات والإجراءات المتعلقة بالوصلة C2 لُنظَّم الطائرات الموجهة عن بُعد".
- ١٠- وأُحيط علماً بأن "لجنة الملاحة الجوية" بعد أن درست الظروف الفنية المرتبطة بتنفيذ المجلد الرابع من الملحق العاشر، رأت أن تاريخ وجوب التطبيق المقترح والمتمثل في ٢٦/١١/٢٠٢٦ سيكون مناسباً للمجلد السادس من الملحق العاشر.
- ١١- وبعد النظر في هذه المسألة، وافق المجلس بأغلبية ٣٦ صوتاً دون اعتراض ودون امتناع أي عضو عن التصويت:
- أ) اعتمد التعاريف و"القواعد والتوصيات الدولية" بالشكل الوارد في المرفق (ج) بورقة العمل، بوصفها الطبعة الأولى للمجلد السادس من الملحق العاشر؛
- ب) وافق، في إطار المجلد السادس، على الملاحظات والإضافات، بالشكل الوارد في المرفق (ج) بورقة العمل؛
- ج) وافق على قرار الاعتماد بالشكل الوارد في المرفق (د) بورقة العمل؛
- د) وافق، في إطار الطبعة الأولى الجديدة، على التمهيد الذي يتصدّر المجلد السادس من الملحق العاشر، بالشكل الوارد في المرفق (هـ) بورقة العمل.

### اعتماد التعديل رقم (١٧٧) على الملحق الأول

- ١٢- نظر المجلس في هذا البند استناداً إلى ورقة العمل C-WP/15145 التي قدّمت اقتراحاً من "لجنة الملاحة الجوية" فيما يخص التعديل رقم (١٧٧) على الملحق الأول "إجازة العاملين".
- ١٣- وأُحيط علماً بأن "لجنة الملاحة الجوية" بعد أن درست الظروف الفنية المرتبطة بتنفيذ التعديل، رأت أن تاريخ وجوب التطبيق المقترح والمتمثل في ٢٦/١١/٢٠٢٦ سيكون مناسباً لتنفيذ التعديل رقم (١٧٧) على الملحق الأول.
- ١٤- وبعد النظر في هذه المسألة، وافق المجلس بأغلبية ٣٦ صوتاً دون اعتراض ودون امتناع أي عضو عن التصويت:
- أ) اعتمد التعديلات على التعاريف بالشكل الوارد في المرفق (ج) بورقة العمل، بوصفها التعديل رقم (١٧٧) على الملحق الأول؛
- ب) وافق على قرار الاعتماد بالشكل الوارد في المرفق (د) بورقة العمل؛
- ج) وافق، في إطار التعديل المذكور، على تعديل التمهيد الذي يتصدّر الملحق الأول بالشكل الوارد في المرفق (هـ) بورقة العمل.

### اعتماد التعديل رقم (٤٧) على الملحق الثاني

- ١٥- نظر المجلس في هذا البند استناداً إلى ورقة العمل C-WP/15146 التي قدّمت اقتراحاً من "لجنة الملاحة الجوية" فيما يخص التعديل رقم (٤٧) على الملحق الثاني "قواعد الجو".

١٦- وأُحيط علماً بأن لجنة الملاحة الجوية بعد أن درست الظروف الفنية المرتبطة بتنفيذ التعديل، رأت أن تاريخ وجوب التطبيق المقترح والمتمثل في ٢٦/١١/٢٠٢٦ سيكون مناسباً لتنفيذ التعديل رقم (٤٧) على الملحق الثاني.

١٧- وبعد النظر في هذه المسألة، وافق المجلس بأغلبية ٣٦ صوتاً دون اعتراض ودون امتناع أي عضو عن التصويت.

أ) اعتمد التعديل على التعاريف والمرفق بالشكل الوارد في المرفق (ج) بورقة العمل، بوصفه التعديل رقم (٤٧) على الملحق الثاني؛

ب) وافق، في إطار التعديل المذكور، على التعديل على الملاحظات بالشكل الوارد في المرفق (ج) بورقة العمل؛

ج) وافق على قرار الاعتماد بالشكل الوارد في المرفق (د) بورقة العمل؛

د) وافق، في إطار التعديل المذكور، على التعديل على التمهيد الذي يتصدّر الملحق الثاني بالشكل الوارد في المرفق (هـ) بورقة العمل.

#### برنامج عمل "لجنة الملاحة الجوية" للدورة ٢١٧

١٨- بدأ المجلس النظر في هذا البند استناداً إلى ورقة العمل C-WP/15150 التي قدّمت برنامج العمل المقترح للدورة ٢١٧ للجنة الملاحة الجوية. وبعد إجراء المناقشة الأولية، وافق المجلس على مواصلة النظر في هذا البند إلى حين انعقاد الجلسة السابعة للدورة الحالية يوم الجمعة الموافق ٢٠٢١/٣/٥.

— انتهى —